

الاول لان عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى اذا
زاد حرفا على هذا الغزير في العقدة الاولى يجب عليه
سجدة السهو وقالت في الخلاصة ان قال اللهم
صل على محمد يترجم عليه سجدة السهو وقال بعض
المشايخ ان قال اللهم صل على محمد وعلي
محمد يترجم عليه سجدة السهو وهو الاصح وعليه
الاكثرون ويصلي على النبي صلى الله عليه ولم بعد
قراءة التشهد في العقدة الاخيرة وهي سنة عمدا
وعند الجمهور والمختار في صفة الصلاة ان يقول
اللهم صل على محمد وعلي محمد كما صليت على
ابراهيم وعليه السلام ابراهيم الذي حميد مجيد وهذه
الصلاة

10
الصفة اصح الروايات ويدعو بما شئت من الدعوات
المأثورات بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
والرابع من الواجبات جهرا القراءة فيما يجهر كالعجز
والجمعة والمغرب والعشا ونحوها بشرط ان يودي
الصلاة الجهرية بالجماعة فيجب جهر القراءة على
الامام واما الوصي رجل منفردا فلم يجب الجهر عليه
وقتها كان او فايت ابل هو مخير ان يتخافت
وان شاجر لانه ليس في خلعة من سمعه ولكن
الافضل هو الجهر ليكون الاداء على عبية الجماعة
والخامس من الواجبات مخافتة القران في موضع
السجدة والجمعة ايضا مشروطة فيتحاشي ان الامام